

إطارات التعاون الفني الذين يتم تعيينهم لإنجاز مشاريع أو برامج ممولة من قبل دول أو هيئات أجنبية بالتعاون مع تونس

👉 بالنسبة لحالات التجديد:

- 1-مطلب باسم السيد الوزير المكلف بالتشغيل،
- 2-تجديد الشهادة التي تفيد تعيين المعني بالأمر بتونس،
- 3-شهادة مطابقة للأصل من الشهادة(ات) العلمية أو شهادة(ات) الخبرة،
- 4- نسخة من جواز السفر نافذ المفعول،
- 5- 02 طابع جبائية بقيمة 05 دينارات لكل واحد.